

## الشرح الكبير

ولا وجد ما يقوم مقامهما ( اعتبر المعجوز عنه ) في جانب السقوط ( منهما ) أي من الزاد وما يقوم مقامه ومن الراحلة وما يقوم مقامها فأيهما عجز عنه لم يكن مستطيعا وإذا أمكن الوصول وجب الحج ( وإن ) كان إمكانه ( بئمن ولد زنى ) من أمة ( أو ) كان بئمن ( ما يباع على المفلس ) من ماشية وعقار وكتب علم ونحوها ( أو ) كان ( بافتقاره ) أي مع صيرورته فقيرا بعد الحج ( أو ترك ولده ) ومن تلزمه نفقته ( للصدقة ) عليهم من الناس ( إن لم يخش هلاكه ) أو شديد أذى وهو قيد في المسألتين قبله ( لا ) يجب الحج باستطاعة ( بدين ) ولو من ولده إذا لم يرج الوفاء ( أو عطية ) من هبة أو صدقة بغير سؤال